



الشروط الخاصة بدعوة العطاء رقم (٣/عطاءات محلية/٢٠١٨)

المسح "مدى تفشي ظاهرة الوسطة والمحسوبية في القطاع العام الأردني"

- تطبق أحكام نظام اللوازم رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٣ وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه وتكون ملزمة للمناقصين، وللجنة اللوازم حق استبعاد أي عرض غير ملتزم بكل أو بعض أو أحد هذه الشروط ويعتبر تقديم العرض من قبل المناقص التزاماً منه بأنه موافق على جميع الشروط الخاصة بدعوة العطاء.

أولاً: الشروط العامة

١. تعتبر هذه الشروط مكملة للعطاء رقم (٣/عطاءات محلية/٢٠١٨)، وتكون هذه الشروط ملزمة للمتنافسين، وللجنة العطاءات المحلية الحق في إهمال أي عرض غير ملتزم بأي من هذه الشروط.
٢. في حالة وجود أي اعتراض أو عدم موافقة المناقص على شرط من الشروط الخاصة بالعطاء فعلى المناقص أن يذكر ذلك صراحة وإلا يعتبر موافقاً على جميع الشروط.
٣. تقوم الهيئة بمنح المناقص كتاب تسهيل مهمة.

ثانياً: أهلية المناقص

١. يجب أن يتوفر في المناقص خبرة لا تقل عن خمس سنوات في المجالات التالية:
 - أ. إعداد الدراسات الكمية والنوعية والأبحاث الميدانية وأوراق السياسات في مجال الدراسات الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية.
 - ب. القيام بأعمال المسح الميداني وإعداد الاستبانات الورقية / الإلكترونية.
 - ج. تحليل نتائج الدراسات والخروج بقراءات وتوصيات عملية سليمة.
٢. أن لا يكون قد سبق وأن تمت مصادرة كفالات حسن التنفيذ للعطاءات التي سبق تنفيذها مع أي جهة حكومية، وعلى المتقدم أن يقوم بالإفصاح عن أي مشاكل سابقة من هذا القبيل تحت طائلة المسؤولية.

ثالثاً: التزامات المناقص

١. يلتزم المناقص بدفع رسوم الطوابع حسب النسب أو القيمة المحددة بالأنظمة والقوانين سارية المفعول وذلك قبل تبليغ قرار الإحالة ووفقاً للمهلة المحددة له بكتاب إشعار الإحالة.
٢. يلتزم المناقص أن يقدم ضمن عرضه شهادات الخبرة المطلوبة مصدقة حسب الأصول من الجهات التي عمل لديها وبراءة ذمة من الضمان الاجتماعي ومن ضريبة الدخل والمبيعات إن اقتضى الأمر.
٣. يلتزم المناقص بتنفيذ العطاء بنفسه، ولا يجوز تنفيذه عبر طرف ثالث من الباطن، وبخلاف ذلك يحق للهيئة فسخ الاتفاقية ومصادرة قيمة كفالة حسن التنفيذ كاملة وإحالة العطاء على من يليه أو إعادة طرح العطاء مع تحميله فرق الأسعار في أي من الحالتين.
٤. يلتزم المناقص بتقديم وثائق عن موظفيه كما هو مقرر في البند خامسا من أسس التقييم.
٥. يلتزم المناقص بعدم تقديم أية ملاحق إضافية مع العرض.
٦. مدة العطاء 120 يوماً تبدأ من تاريخ توقيع الاتفاقية بين الهيئة والمناقص.
٧. يلتزم المناقص بأخذ الموافقات اللازمة من الجهات صاحبة العلاقة لتنفيذ المسح الميداني.
٨. يلتزم المناقص بتوقيع اتفاقية مع الهيئة بخصوص موضوع العمل.



رابعاً: منهجية العمل

- أ. تتمثل منهجية العمل بإعداد دراسة ميدانية حول (مدى تفشي ظاهرة الوساطة والمحسوبية في القطاع العام الأردني)، وبأن تعمل على تحقيق الأهداف التالية:
 - الهدف الأول: التعرف على قيمة الأساس لعام ٢٠١٨ حول مدى تفشي ظاهرة الوساطة والمحسوبية.
 - الهدف الثاني: توعية الموظف العام بخطورة هذه الظاهرة والأضرار الناتجة عنها على مستوى الوطن والفرد.
 - الهدف الثالث: الخروج بنتائج واستنتاجات تتعلق بأسباب تفشي ظاهرة الوساطة والمحسوبية في القطاع العام الأردني والتوصيات المقترحة بهذا الشأن.
- ب. يجب على المناقص تقديم ما يوضح المنهجية التي سيعتمدها لتنفيذ المسح المطلوب والمجالات التي ستغطيها الدراسة.
- ج. كما يجب على المناقص أن يقدم خطة عمل واضحة تحدد المسار الزمني للأعمال المطلوبة ومراحل التنفيذ، وجمع البيانات والنتائج والمخرجات لكل مرحلة
- د. على المناقص أن يقدم خطة العمل وإدارة الفريق وتوزيع المهام والمسؤوليات بين أعضاء الفريق، بما في ذلك الهيكل التنظيمي لفريق العمل (الوظائف والأسماء)، شهادات عدم محكومية وصور شخصية للباحثين.
- هـ. على المناقص أن يتم إنجاز الدراسة خلال مدة ١٢٠ يوماً شاملة كافة الاجراءات بما فيها تسليم النسخة النهائية من الدراسة منقحة حسب الأصول.
- و. سيتم تحكيم مسودة الاستبانة المعدة من المناقص من قبل جهة تقررها الهيئة في حينه وذلك خلال أسبوع من تاريخ تسلمها.
- ز. على المناقص أن يباشر السير وعلى الفور باجراءات توزيع الاستبانة بعد تحكيمها والموافقة عليها خطياً.
- ح. يجب أن يتكون مجتمع الدراسة من موظفي القطاع العام، بحيث يلتزم المناقص بمراعاة التمثيل الجغرافي لكافة المحافظات عند اختيار العينة.
- ط. يجب أن لا يقل عدد الاستبانات المكتملة (التامة) عن ٢٠٠٠ استبانة تكون ممثلة لكافة المحافظات.
- ي. يلتزم المناقص بتقديم نسخة أولية من الدراسة ليتم تحكيمها من قبل الجهة المختصة التي تحددها الهيئة في حينه، بحيث يكون ملزماً بالأخذ بعين الاعتبار جميع الملاحظات التي سترد على تلك النسخة.
- ك. يجب على المناقص تقديم نسخة نهائية من الدراسة منقحة وسليمة من الأخطاء الطباعية والقواعدية وباللغتين العربية والإنجليزية ورقياً و إلكترونياً (٣ ورقي و٣ قرص مدمج).
- ل. يلتزم المناقص بأن يقوم بعقد ورشة عمل تدريبية على ضوء النتائج المستخلصة، على أن تعقد في مبنى الهيئة وخلال اسبوع من تاريخ اعتماد النتائج، علماً بأن الهيئة ستحدد الشروط والأحكام الخاصة بعقد تلك الورشة في حينه.

خامساً: أسس التقييم

- على المناقص تضمين العرض المقدم من قبله المعلومات والوثائق المبينة أدناه، حيث سيتم اجراء تقييم مدى الإلتزام بدعوة العطاء والتقييم الفني للعروض وللمناقصين المتقدمين لهذا العطاء قبل فتح العروض المالية وحسب الأسس التالية:
١. استبعاد العروض المخالفة من قبل لجنة العطاءات المحلية في أي من الحالات التالية:
 - أ. عدم تقديم كفالة دخول عطاء - للجهات العاملة في القطاع الخاص -.
 - ب. عدم فصل العرض الفني والمالي والكفالات في مغلفات منفصلة.
 - ج. عدم مطابقة العرض لكافة المواصفات والمنهجية المطلوبة.
 ٢. يتم احتساب أوزان العلامات على النحو التالي:



أ. المشاريع للمسوحات المشابهة: تشمل الخبرات المتخصصة للمناقص وذلك ببيان المسوحات المشابهة التي سبق وأن قام بها في آخر ٣ سنوات ورفاق الشهادات الثبوتية بذلك من الجهات ذات العلاقة. وتعطى وزن ٢٠% من العلامة الفنية.

ب. المؤهلات والخبرات للكادر الذي سينفذ المسح، وتعطى وزن ٣٠% من العلامة الفنية وتشمل:

- مجال الخبرة لكل فرد من الكادر في المشاريع/ المسوحات السابقة التي شارك فيها مع توضيح الخبرات المتخصصة لكل فرد من أفراد الجهاز التنفيذي في الأعمال المطلوبة للعطاء.
- تقديم السيرة الذاتية مفصلة لكل فرد من أفراد الجهاز الفني.
- الشهادات العلمية والخبرات العملية موثقة حسب الأصول والتي تدعم ما جاء بالسيرة الذاتية لكل فرد ومدى التدريب الذي يمتلكه الأفراد، علماً أنه سيتم استبعاد الأفراد الذين قدمهم المناقص دون توثيق للشهادات العلمية والعملية.
- يتحمل المناقص وفريق التنفيذ مسؤولية دقة وصحة المعلومات المقدمة، علماً أن للجنة العطاءات المحلية الحق في الطلب من المناقص تقديم الوثائق اللازمة للتأكد من صحة المعلومات المقدمة.

ج. إعداد الاستبانة ورقياً/ الكترونياً، بحيث تغطي كافة أهداف الدراسة وبيان آلية التوزيع لتمثيل كافة المحافظات وتعطى وزن ٥٠% من العلامة الفنية.

سادساً: السرية

أ. يلتزم المناقص وبشكل كامل باحترام سرية البيانات والمعلومات التي تشير إلى هوية أو عنوان أفراد العينة، كما وتعتبر كافة البيانات والمعلومات التي يحصل عليها المناقص نتيجة لأعمال العطاء سرية، لا يجوز له أو لأي من العاملين لديه - وتحت طائلة المسؤولية القانونية - اطلاع أي شخص أو جهة عامة أو خاصة عليها أو الكشف عنها، كلياً أو جزئياً، أو استخدامها لأي غرض مهما كان. وتعتبر جميع هذه البيانات والمعلومات ملكاً للهيئة، ويلتزم المناقص بتوقيع تعهد خطي باحترام مبدأ السرية.

ب. أن يتم تسليم الاستبانة بعد الانتهاء من الدراسة وجميع الأوراق والمسودات للهيئة وعدم الاحتفاظ بأي نسخ أو بيانات - ورقية أو إلكترونية - متعلقة بموضوع الدراسة وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية.